

COPYRIGHT

This microfiche is supplied by the British Library, Oriental and India Office Collections and is for private study or research only. The material is subject to copyright and may not be reproduced without the written permission of:-

The British Library
96 Euston Road
London NW1 2DB
United Kingdom

الحقوق محفوظة

تقدم المكتبة البريطانية
قسم المجموعات الشرقية والمكتبة الهندية
هذا الميكروفيش من أجل افادة الدراسات الخاصة والأبحاث فقط.
جميع الحقوق بما يخص هذه المادة محفوظة ويحظر استخراج
نسخ عنها بدون موافقة المكتبة البريطانية خطيا .

BL MANUSCRIPT NUMBER: OR 12011 A/2

TITLE: K. FĪ AL-TIBB

AUTHOR: IBN AL-FARRĀ', MUHAMMAD IBN

AL-HUSA'IN (ABŪ YA'LA')

DATE: 696/1297

FOLIOS 146 - 396.

NOTES:

BL CATALOGUING REFERENCE: OCC RVI 479

بسم الله الرحمن الرحيم

المهدي رب العالمين والعاقبة للمتقين وصلى الله على سيدنا محمد
 وآله الطيبين وعلى آله وذو احوه واصحابه وسلم قال الشيخ الامام
 العالم الاوحد الميرزا القاسمي ابو يعلا محمد بن الحسن بن الفزارسي
 رضي الله عنه هذا كتاب في الطب وصعته على كتاب سنجار بن
 ابن كرام محمد بن محمد بن هرون الخلال في كلام احمد وعليه كتاب وكيع بن
 الجراح وابي جعفر محمد بن عثمان بن محمد بن ابي شيبة وابي بكر عبد الله
 بن محمد بن ابي شيبة وابي محمد الحسين بن محمد الخلال في الاثار سال
 ابو العون عليه والنفع به عنه وكرمه وحوده مسله في الرخصة
 في استعمال الدواء والطب لغيره في رواية الحاء يعقوب الهاشمي
 وابي طالب وهو ابن محمد وجعل يتبع الح الانسان بالدواء واح
 ما بعض اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال ادعوا له الطبيب
 والدلالة تباروي ابو محمد الخلال في كتاب الطب وحي منه احاره
 باسناده عن عروة ابن الربيع عن عائشة رضي الله عنها قالت ان
 رسول الله صلى الله عليه وسلم كثر اسداه فكان يقيم عليه
 اطباء العرب والعجم نيت فزله في المرد وباسناده عن عروة قال
 كانت عائشة من اعلم نساء حيا فكانت لتقوم الطب فقبل لها اي
 علمت لان نقات كان لبيد النبي صلى الله عليه وسلم فالتسمع
 وباسناده عن ابن عباس رضي الله عنهما قال قال النبي صلى الله عليه وسلم

THE BRITISH LIBRARY
GENERAL AND SPECIAL COLLECTIONS

1	2	3	4	5	6
1	2	3	4	5	6

قال يا رسول الله هل ينفع الدوام للقدْر فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم الدوام للقدْر وقد ينفع الله من شاة ما شاء الله
عن ابن جرير قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المعدة حوض
البدن والعروق البهادره فاذا صحت المعده صحت البدن
والعروق واسمها ما لا تعرفه العروق باسمه وانما
عز عن ابن جرير قال جلس الامامون للناس على ما
فتح جبر ومجده ووجهه لم يبي الرء والاسد فاقبل الامامون عليها
فقال دلاي عن دواي لا اريد فقال هنيء السكخنين وقال
منه فداي به للمسلمون فقال له منه قال لما الخاقاني
منه فلبث به للذرب فاقبل الامامون علي اسحق ابن ابي
وهي في القوم فقال يا ابا اسحق اما ترى ما بين يدي ما عندك
قال ما ادرى ما يقولان غير انه قال تشام ابن عمرو عن
عن عايشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل
عليها وهي تشكي فقال لها يا عايشة الازد ووا المقده
الجمعه الادوا وعودوا بناه اغنا وفاقبل الامامون
علي منحه وهنيء فقال ما تقول في وا الكلام فقال اهدا
كلام جامع وهو اصل الطب و اسناده عن علي بن ابي طالب
رضي الله عنه قال المعده بيت الدوا والجيد ايسر الطب والبا
طبعات فودوا بنا ما اغنا وروي ابو بكر عبد الله بن

عبدالزكى شيبه اسناد، في بيان نسيان قال جرح رجل عبي
محمد رسول الله عليه السلام فقال ادعوا له الطبيب
فقالوا يا رسول الله هل يعجز عن الطبيب قال نعم ان الله انزل
في الاثران عمة شفاء اذا امتزاجت من يد ابن ابي سلمة بن بلال
خرجوا حتى اقدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فدعا له
بالحسين بن ابي ابي قال يكما اطلب قالوا يا رسول الله
او في الطب حيزا فقال له ان الذي انزل في الاثران انزل الله
وان الله في سبيله من سبيلين فان شئت الاطراف لبياتون
النبى صلى الله عليه وسلم فقال تداو وعباد الله قال الله له
سبح والواضح به شفاء وامتناده عن ابي سعيد اخذني
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله انزل في الاثران خلق
والاذا قد انزل الله خلقه دوا يعلم من علمه وجهله من خلقه
الا انما قالوا يا رسول الله وما ان قال الموت فخرج اذا
نفر جوار استعمال الدوا والطيب فالانجيل ذكره الله عليه
في رواية المرودي فقال الله عز وجل ان الله انزل في الاثران
نقله رجل استندت بما قاموه البعد فلم يتعامج كان
عليه فقال لا هدايت من هدى التركل على سبيل من يكون
والله تعالى اعلم ان ابراهيم بن هاني في الرجل في

بتران الادويه او يشرى بها فقال اذا توكلت فتركتها احب الي
والدلاله عليه ماروي ابو بكر عبد الله بن ادره عن ابيه
قال انطلقت الي مع ابي راناعلام الي السجده اليه
قال فقال له اني جاطيب واري هذه السبلعه التي تشعل
قال وما يصنع بها قال انقلها قال لست بيطيب لذلك
صبيها الذي يدب عنها وقال غيره الذي اقتضاها وروي
ان الحجج اسناده عن علي بن ابي طالب قال قال النبي
صلوات الله عليه وسلم انما نفاثات الميزان من عند الله ان يشيبي
وقال ان شيبه نوره الله نفاثاته شيبه من نور
الحججه فالتسوا الله لان العبد في الحججه نور ابو بكر عبد
الله محمد بن ان شيبه كلسنا به عن ابن مسعود قال حدثنا عند
الله صلى الله عليه وسلم ان ابي بكر قال قال النبي صلى الله عليه
وسلم من سجد بيخون الحججه لا حساب عليهم الدر لا يؤمن
ولا يستيقظ ولا يسطر وعلى يوم تنوكلون وداكرت بقص
الشافعي في هذه المسله فقال الافضل للتداوي واجمع بلعم
الاجار في اهرام التداوي ولا من الادويه ما يج استقال وهو
من شيبه نوره عليه السلام غيرها وكذا الذي من صمد جيب عليه السلام
موضع النضر ولانه قد يغير الانسان ان يحس نفسه وهو ان يدفع

عن نبيه اذما تصدقوا وكذلك لو وجد صعبا او حبا على
اكله واخر له تركه لا يبيد وتناول قوله صلى الله عليه
هم الذين لا يكتفون ولا يستمقون على من يرد ان يتركه ربه
فانما من من طرفه قبل وجوه الخواب عما ذكر ومن عدم الامارة
انما افاد حوار وحسن انواره وتناول لاجبارنا
على من ان المرض لا يبيد اعادة الانسان لما يكتفون
من دخل في المرض ايم واما في حال الشهوة فوجب مثل ذلك
الذي يبيد على المصطفى وعلى المعاني وما ذكره من جسم البدن
ومشروصع الفذ فانما في ذلك تركه لوجه من وجه
وكل من يترك كل الطعام ولا يجوز الانسان ان يتركه
الذي كذلك هاهنا لانه يترك الا وان يتركه واما البدن
وعن نبيه من طلب مثل فقد قال الله فوسه بعد الله بي
حارت في ان البصير ان كان ثقل عليه انه اذا اعطاه الله
بسببه انما ثقلهم رحت ان يكون له وان كان ثقل عليه
انهم يقبلونه طبعه كفسه ما استطاع وطاهر جدا انه ذهب
عليه ان يدفع عن نفسه او انه مسى فغلي هذا الرق بيته ان
فما لك تحق احماء انسه يبال فلقد اومه كما لو كان معه
طعام بقدر على اكله وامشع اثره لانه كان قادر على حيا
به نفسه وايضا كذلك في الاله وانه لا يحق ذلك وقد ذكر

ابو طالب اليك وكان يقول في احدائه قال من لم يتق الله فليس له
والنوع والطريق في الادوية شرب الورد ونبوه وقد كان
منه كان به فان لا خير الا نصيبها اذا ابتداه فرج ويجوز
الرجوع الى قول حبيب بن ابي الدننه في قوله شرب عليه في قوله
المرود في قوله الارجاس علي بن عبد الله نصرانيا فخطب في
واو عبد الله كان ما وصفه من امر في قوله شرب له والدلالة
عليه انما ترجع الى قوله في ادوية المباح فان كان موافقا لادوية
فقد حاشا المقصود ان الرغوة في الارجاس في شرب له في يارق
مراد اوصاف دوائها كما في الورد ونحوه لان له لا يمنع
اقواله في ذلك وبقا هذا وانما في الفطر في الصوم واجله
حاشا ونحو ذلك انه لا يقبل لان هذا لا يتعلق بالدين
فرج ورجوع الارجاس في قوله انه يجوز الرجوع الى قوله
فان كان استعماله في الادوية التي رويها بانفسهم من المباحين
والاشربة قال في قوله احمد بن الحسن الترمذي وسكره شرب
وهو المشرك وقال المرودي في قوله لا اشترى به ما يصف
ه النصارى ولا يشرب من ادويةهم والدلالة عليه انه لا يرد
من ان يخلطوا به في شاربها او من السموات والخامسات
الجزء من الخنزير فان لا تستعان ذلك فيعتقدونه صلاحها
لان قيل في الاكثع من استعمالهم كما لم يمنع من استعمال

رجوع

من

او ايضاً في الامور من ايضاً في الامور انما لا يستعمل ذلك على
طريق التمييز اما لما لا يجرى في الكراهه العله التي ذكرناها
ومثله كره سنهات في الامور التي استعملوا او لا يفتقروا
فيما على سبيل الكراهه لاخرها مسله لا يجوز للبيدي
التحاشات في الامور البيده ولا ما طرحه في من اجل او في الفف
شبهه في الامور البهائم والبايهات التي يحرم اكلها في الامور
والسباع لضر عليه في روايته في حاله وذلك في قول اي توب
في اواخر الامور التي استعملوا في الامور التي استعملوا
في قول اي ثباتها في الامور التي استعملوا في الامور التي
ذكر احمد في الامور التي استعملوا في الامور التي استعملوا
اه دوا يشربه بيدنا في النبي يشربه في الامور التي استعملوا
امه شاماً في الامور التي استعملوا في الامور التي استعملوا
استحق ابراهيم في روايه المدود في شرب يدان
اي في الامور التي استعملوا في الامور التي استعملوا

اي طالت الصفة في العقل في الامور التي استعملوا في الامور التي
من زوا وقال في الامور التي استعملوا في الامور التي استعملوا
وره و في العقل في الامور التي استعملوا في الامور التي استعملوا
واسماعيل بن سعيد في مريض وعصف له دوا يشربه مع

الباب الاثنى عشر والادلاء عليه ساردين في حديثه
 سنده عن ابن ابي عمير عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من قرأ
 القرآن لله كان له فيه شفا وموت في يوم يراه الله في حياته
 شفا وروي في نسخة عن ابن ابي عمير قال سئل رسول الله صلى
 الله عليه وسلم انما الجيثه قال قيع يعني السهم در زار وطر عبر
 له ابن محمد بن ابي شيبة سنده عن الحسن بن ابي ميل في باب
 الاثنى عشر من رسول الله صلى الله عليه وسلم انما الجيثه
 روي ابو جعفر محمد بن ابي شيبة سنده عن
 عبد الله بن عمر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
 انما ابني اوه البنت او ما اركبت اد شربت رايقا او تفلقت
 نحي اوله بشعرا من قبل نفسي وما سنده عن علي بن ابي طالب عن
 ابيه ارحم لا يقال له سويد بن طارق قال النبي صلى الله عليه
 وسلم عن الحجر فنهوا عنها فقال انما فعلها لاروا فقال رسول
 الله صلى الله عليه وسلم انما الجيثه بدوا وروا الجدي لا
 به اساعه عن ابن ابي عمير ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل
 على امرئيه فسمع ابنيها يحدان فقال ما هذا قالت فلا تأكله
 فبكت لها فذبحها فدخل فذكره ثم قال ان الله يحمل فيها حرم
 عليه في ثاوري ابو داود سنده عن عبد الرحمن بن
 عثمان بن ابي صالح قال النبي صلى الله عليه وسلم من منع صنف